ما فهمه من سمعه وحوطه من فلو علم اولئك المسلمون الصالح من هذا الخطاب
واحكامه هل كان يسعهم الاجماع على خلافه وهم الذين اثنى الله عليهم ورضي
عنهم ورضوا عنه بقوله تعالى والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار
والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه فان هذا الخطاب
كان لهم قبل المخالفة وهم الان عن مخاطبتهم بمراحل فاعلم ان الحوالة
الله تعالى لا تبديل ولا تحويل وهو سبحانه وتعالى يرضى عن يوم وينسخط في غد ولا ينقض
خبره ومخبره بدليل قوله ما يبدل القول لدي وقد اخبر تعالى انه قد
رضي عنهم ورضوا عنه وهذه صفة لا تعقب بعد هذا المقام بمخالفة
الرسول صلى الله عليه وسلم والاعتماد بخلاف ما خاطبه فانه محال وزعم انهم
علموا النص على امر الموصى عليه السلام ثم انهم علم ذلك وله يبقى علم الشريعة
الى كافة الخلق سواهم والتابعون من بعدهم وكلهم مجمعون على خلافه فيما
ادعاه منصوصا فان ادعى انه علم ذلك من طريق الاحاد بثبت عنده اذ
التواتر لا يمكن ادعاؤه ومن البحث ان يثبت العلم بخبر الاحاد الموجب للظن
ولا ما التواتر الذي موجب العلم هذه صفاته للعيان على ان هذا الخبر
الذي رواه لا اساس على سبيل دعواه لانه ورد في قصة خاصة في رد شهادة
لما علم الله ورسوله امر الموصى عليه السلام كلام استطال علم رد هم فعلم ذلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم وركب المنبر فحمد الله واثنى عليه وقال في اثر ذلك من
كنت مولاه فعلي مولاه اشاره منه عليه السلام الى ما اراد كان مولى رسول الله
صلى الله عليه وسلم حقا واما ما رسوه من العرب والعجم كافة فما لرسول الله صلى الله
عليه وسلم عبودية ولا ولاء لقول الله تعالى ما كان لبشر ان يؤتيه الله الكتاب
والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عبادا لي من دون الله ولكن كونوا

ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وحاله
كانت اكمل عليهم السلام حالا ولا يدعي لهم الاحال ولا هو معلم والاموال
المسلمين وليس مولى لهم وهذا من غلط عظيم او مخالط اذا اخذ معنى المولاية الولاء
وهما معنيان مختلفان حيثيان وما هو في كلامه الاحاطة للمحاذ والامام
بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم على التحقيق من استخلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلوته
وهي اهم امور الاسلام وقد اجمع عليه المسلمون قاطبة وبايعوه وبايعوه المرتضى
علي عليه السلام بعد ذلك من جملة من بايع وقد قال تعالى ومن يبايعون الا الله يد الله فوق
ايديهم فبين ان بيعة الرسول بعد بيعة الله وبين ان بيعة الموصى اليه
كبيعة الموصي وقد اجمع على المنصوص عليه بعد مساواة
ما اجمعوا عليه بعد دخول الموصى عليه امر الموصي عليه اذ ذلك لا يجوز
ما بايع ولا تابع ولقد كان لا يشعر على البر الا المبايعة والمنابذة والقتال
كما فعل في زمن معاوية لكنه علم صحة ما اجمع القوم عليه فبايع والكلام في هذا
يطول والاختصار اولى وصل ويجب ان يعلم ان الامام بعد ابيه الحسن
ثم الحسين بعد اخيه عليهما السلام لقول النبي صلى الله عليه وسلم الحسن والحسين امامان
قاما او قعدا وابوهما خير منهما وهذا نص على امامتهما عليهما السلام ويجاب
عن هذا الخبر الذي اورده بغيرهم منه انهما صالحان للامامة قاما او قعدا واتصل
بقيامهما البيعة لهما فهما صالحان وان وقع لغدرها فصلاحيتهما للامامة
لا تمنع صلاحيتهما للامامة فلو كان في الكلام لا امام سواهما كان نقضا في
البايد ويجب لا تنكر صلاحيتهما عليهما للامامة وصل ويجب ان يعلم ان الامامة
بعدهما قسمين قائم وداع من اولادهما وهو جامع لخصال الائمة والعلم والفضل
والزهد والسخاء والشجاعة والجود على تباين الاعراق من جد احد ورقي
العترة الطاهرة على ان الامامة مقصورة عليهم لاجماع الامة على جواز امامتهم